

شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله تعالى - (14)

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح - [00:00:00](#)

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. اسأله سبحانه وتعالى ان ينصر المستضعفين في ارض فلسطين وان يكسر شوكة اليهود الغاصبين وان يردهم خائبين اللهم امين انتهى الكلام بنا في الدرس الماضي حول المطلق والمقيد. ونشرع باذن الله تعالى في هذا اليوم. في المبحث الثاني - [00:00:26](#)

وهذا المبحث السابع يحمل عنوان الظاهر الظاهر والمؤول قال العلامة احمد بن جابر بن جبران رحمه الله تعالى المتوفى في سنة الف واربع مئة وخمسة وعشرين قال رحمه الله تعالى - [00:00:56](#)

المبحث السابع في الظاهر والمؤول وفي ذلك مسائلته الرحمن الرحيم احسن الله اليكم. قال العلامة احمد جابر جبران رحمه الله تعالى. المبحث السابع في الظاهر والمؤول وفي ذلك مسألة المسألة الاولى تعريف الظاهر والمؤول. اعلم ان الظاهرة ما احتمل معنيين احدهما ارجح من الثاني. كالاسف - [00:01:19](#)

راجع في الحيوان المفترس مرجوح في الرجل الشجاع. والمؤول من التأويل وهو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح لدليل حقق لا مظلوم. والا كان تأويلا فاسدا. كما ان الحمل المذكور لا لشيء ليس بتأويل قطعا بل هو لعب. احسنت - [00:01:49](#)

قال رحمه الله تعالى المسألة الاولى تعريف الظاهر والمؤول اعلم ان الظاهرة ما احتمل معنيين احدهما ارجح من الثاني اعلم ان الظاهر ما احتمل معنيين قوله الظاهر ما احتمل معنيين اخرج ما لا يحتمل الا معنى واحد فقط. ماذا ما لا - [00:02:09](#)
ما ليس له الا معنى واحد فقط وهو النص والنص عرفا كل لفظ وارد لم يحتمل الا المعنى واحد فقوله ما احتمل معنيين احدهما ارجح من الآخر. فالراجع يسمى ظاهرا - [00:02:42](#)

ثم ضرب بذلك مثالا فقال كالاسد راجح في الحيوان المفترس مرجوح في الرجل الشجاع. فكلمة اسد لا تحمل على الرجل الشجاع الا اذا دلت قرينة على ان ذلك المعنى هو المراد - [00:03:03](#)

انا والمؤول من التأويل وما هو التأويل؟ قال وهو اي التأويل. حمل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل محقق لا مظنون. اذا ان تحمل اللفظ على المعنى المرجوح بدليل هذا الدليل - [00:03:28](#)

هذا دليل ماذا؟ دليل محقق. فهذا يسمى هذا يسمى تأويلا فان كان الدليل اي هذه القرينة دليلا محققا فان هذا التأويل يسمى تأويلا صحيحا واذا كان هذا الدليل اي هذه القرينة ليس بدليل قوي فان هذا التأويل يسمى تأويلا فاسدا - [00:03:50](#)

واذا حملت اللفظ على معنى مرجوح بلا دليل اصلا لا بدليل قوي ولا بدليل ضعيف بلا دليل اصلا فان هذا يسمى لعب الحالات ثلاث انتبه معي حمل اللفظ على المعنى المرجوح - [00:04:17](#)

لفظ له اكثر من معنى معنى راجح ومعنى مرجوح عملت اللفظ على المعنى المرجوح. ان كان حمدك للفظ على المعنى المرجوحه لدليل قوي فهذا يسمى تأويلا صحيحا واذا حملت اللفظ على المعنى المرجوح بدليل ضعيف فان هذا يسمى تأويلا فاسدا - [00:04:38](#)

وان حملت اللفظ على معنى من غير دليل اصلا على معنى اخر من غير دليل اصلا واضح فان هذا يسمى لعبا وصارت الحالة كم؟
صارت الحالة الثلاث وعندما اقول لك انتبه. مرة اخرى عندما تحمل اللفظ على المعنى المرجوح. قلت لك بدليل قوي ما المراد بقول -
[00:05:03](#)

بدليل قوي المراد بدليل قوي في نفس الامر وليس في ظنك انت. اذا هو قوي في نفس الامر في الواقع وليس في نظرك انت. فقد
يكون في نظرك قويا قد يكون في نظرك قوي واضح - [00:05:29](#)

لكنه ليس بقوي في الواقع. جيد. قال هنا والمؤول من التأويل وهو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح لدليل محقق لا مظنون والا
كان تأويلا فاسدا. ايش معنى؟ والا اي والا بان حمل اللفظ على المعنى المرجوح لدليل ليس بقوي - [00:05:48](#)

ان هذا التأويل يسمى تأويلا فاسدا. قال كما ان الحمل المذكور. ايش الحمل المذكور؟ اي حمل اللفظ على المعنى مرجوح لا لشيء اي
من غير دليل من غير قرينة اصلا لا بدليل قوي ولا بدليل ضعيف ليس - [00:06:14](#)

بتأويل قطعاً. طيب ايش هذا بيكون؟ هذا سيسمى لعب. هذا سيسمى لعب وهذا تأويل اللعب او بعضهم يسميه هكذا تأويل اللعب
بعضهم يسميه لعب. هذا مثل له بعض العلماء رحمه الله تعالى فقال - [00:06:34](#)

كتفسير بعض الشيعة قول الله عز وجل مرج البحرين يلتقيان؟ قال المراد بقوله تعالى مرج البحرين يلتقيان؟ علي وفاطمة رضي الله
تعالى عنهما. هذا تأويل لعب او هذا نوع لعب لانه حمل اللفظ - [00:06:52](#)

على معنى من غير دليل على انه مراد لا دليل قوي ولا دليل ولا دليل ضعيف واضح؟ اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فهذه المسألة الاولى.
المسألة الثانية انواع التأويل. تفضل - [00:07:15](#)

احسن الله اليكم. المسألة الثانية انواع التأويل. التأويل المذكور نوعان قريب يترجح على الظاهر بادنى دليل وبعيد لا يترجح على
الظاهر الا بدليل اقوى منه. فمن امثلة القريب قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة - [00:07:34](#)

اي عزمتم على القيام اليها وخبر لولا ان نشق على امتي لامرهم بالسواك على امر الايجاب. فالتأويل فيهما قريب وبه قال جماهير
العلماء ومن امثلة البعير تأويل الحنفية قوله صلى الله عليه وسلم لغيلان بن سلمة الثقفي - [00:07:54](#)

وقد اسلم على عشر نسوة. امسك اربعا وفارغ سائرهن. رواه الشافعي وغيره على ابتداء النكاح على ابتداء نكاح اربع منهن وارتداء
نكاح اربع منهن. احسن الله اليكم على ابتداء نكاح اربع منهن. ووجه بعده ان المخالف - [00:08:14](#)

قريب عهد بالاسلام لا يعرف شروط النكاح ولا ولم ينقل تجديد النكاح منه ولا من غيره. ومنها تأويلهم ستين مسكينا على ستين مدة
حيث جوزوا اعطاءها لمسكين واحد في ستين يوما. كدفع حاجة الستين في يوم واحد. ووجه - [00:08:34](#)

انهم اعتبروا فيه ما لم يذكر من المضاف. والغوا ما ذكر من عدد المساكين الظاهر قصده. بفضل الجماعة وبركتهم تظافر قلوب وتظافر
قلوبهم على الدعاء للمحسن. وبقية الامثلة مذكورة في جمع الجوامع فراجع. احسنتم - [00:08:54](#)

قال رحمه الله تعالى المسألة الثانية انواع التأويل. قسم التأويل الى قسمين الى تأويل قريب يترجح على الظاهر بادنى دليل وتأويل
بعيد لا يترجح على الظاهر الا بدليل اقوى منه اي اقوى من الظاهر - [00:09:15](#)

وبالمثال يتضح المقال سيمثل للتأويل القريب سيمثل البعيد. فانتبه للامثلة قال رحمه الله فمن امثلة القريب قوله تعالى اذا قمتم الى
الصلاة. الاية من اولها يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا - [00:09:36](#)

ما المراد بقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا المراد اذا عزمتم على القيام فارسلوا اذا المراد بقوله تعالى اذا قمتم ليس القيام
الذي هو ركن في الصلاة. وانما المراد اذا عزمتم على القيام - [00:10:00](#)

وهذا تأويل لظاهر اللفظ الى المعنى الى معنى اخر يحتمله اللفظ. لكن هذا التأويل قال بعض جمع الجوامع هو المراد بالاجماع. اذا
انت سرقت اللفظ عن ظاهره الى معنى اخر. لكن هذا تأويل - [00:10:19](#)

قريب بانه هو المراد بالاجماع. مثال اخر يوضح هذا قول الله سبحانه وتعالى فاذا قرأت قرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم فاذا
قرأت القرآن فاستعذ بالله ظاهر الاية ان الاستعاذة متى تكون؟ بعد القراءة لكن هذا ليس مرادا بالاجماع. المراد - [00:10:39](#)

إذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم. واضح ولا لا؟ إذا هذه الآية ليست على ظاهرها حملت على المعنى الغير يعني الآخر لماذا؟ لأنه هو المتبادل. أي المعنى الآخر هو المتبادل. وليس ظاهر النص هو المتبادل. وهذا أيضا - [00:11:06](#)

بالاجماع إذا هذا تأويل ايش؟ تأويل قريب. جيد؟ قال وخبر مثال ثالث الآن. أنا ذكرت لك مثالا هو ذكر مثالا من القرآن في آية ذكرت لك مثالا في آية التعوذ قال وخبر هذا مثال آخر قال وخبر لولا أن أشق - [00:11:30](#)

على امتي لامرئهم بالسواك. أنت لو وقفت مع اللفظ هكذا لولا أن أشق على امتي لامرئهم بالسواك قد يقول لك قائل معنى الحديث أنه لم يأمرنا بالسواك معنى الحديث أنه لم يمرنا بالسواك. صح ولا لا؟ لكن قال العلماء المقصود لولا أن أشق على امتي لامرئهم بالسواك - [00:11:52](#)

أمر إيجاب فلم يأمرنا أمر إيجاب لكنه أمرنا أمر ندب. واضح؟ أه. طب لماذا قالوا هذا؟ لأنه وجاء في حديث آخر أخرجه الإمام أحمد في مسنده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال استاقوا فأمر بالسواك - [00:12:15](#)

استاقوا فأمر بالسواك. إذا هذا الأمر بالسواك أمر ندب والأمر الذي هنا لامرئهم بالسواك لولا المشقة أمر إيجاب وذلك قال وخبر لولا أن أشق على امتي لامرئهم بالسواك على أمر الإيجاب. فالتأويل في المثالين المذكور - [00:12:38](#)

قريب وبه قال جماهير العلماء. واضح المثال أو لا؟ واضح الأمثلة جيد. الآن أريدكم أن تتأملوا أكثر في أمثلة التأويل البعيد واضح هذه تحتاج منك إلى بعض الانتباه قال رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه ومن أمثلة البعير - [00:13:04](#)

تأويل الحنفية قوله صلى الله عليه وسلم لغيلان بن سلمة الثقفي وقد أسلم على عشر نسوة. عندما أسلم كان متزوجا بعشر نسوة قال عليه الصلاة والسلام له أمسك أربعا وفارق سائرهن. ما المراد بقوله وفارق سائرهن؟ الباقيات. واضح - [00:13:27](#)

قال رواه الشافعي وغيره. أي هذا الحديث رواه الشافعي وغيره. شف قالوا من أمثلة البعيد تأويل الحنفية قوله صلى الله عليه وسلم على ماذا أول هذا الحديث على أن المراد به ابتداء نكاح أربع منهن. يعني المراد بقوله أمسك أربعا - [00:13:57](#)

أي ابتداء الزواج بأربع من العشر ما معنى ابتداء الزواج بأربعة من العشر؟ يعني عقد جديد لأربع من العشر فهمته؟ هذا تأويل من؟ طيب هذا التأويل مبني على ماذا؟ هذا التأويل مبني على أن - [00:14:22](#)

غيلان بن سلمة الثقفي إذا كان تزوج هؤلاء العشر بعقد واحد فإن النكاح نكاح جميعهن باطل الحالة الأولى. وإذا تزوج هؤلاء العشر مرتبات فإن الأربعة الأوائل نكاحهن صحيح وما بعدهن باطل - [00:14:48](#)

طيب الآن نحن نتكلم عن أي حالة نحن نتكلم عن الحالة الأولى أي في الاحتمال الأول. يعني عندك احتمالان في غيلان بن سلمة رضي الله عنه. أما أن غيلان هذا تزوج - [00:15:17](#)

رضي الله عنه تزوج هؤلاء النسوة بعقد واحد. فنقول نكاح جميعهن باطل طب مثلا تخيل هو يسأل فقيه حنفيا طيب إذا كان باطل أيش أعمل؟ أه خلاص إذا كان باطل الآن عليك أن تعتقد عقدا جديدا - [00:15:33](#)

إذا بأربع منهن جدينا طيب وإذا تزوجت العشر مرتبات في الأربع الأوائل عقدهن صحيح ما بعدهن لا المثال في الحالة الأولى في الاحتمال الأول. إذا الحنفية رحمهم الله تعالى لما جاءوا إلى هذا الحديث أمسك أربعا وفارق سائرهن أيش قالوا - [00:15:52](#)

قالوا المراد بقوله عليه الصلاة والسلام أمسك أربعا أي ابتداء نكاح أربع منهن يبتداء نكاح أربع منهن. جيد في أي صورة سيبتدي النكاح أربعين منهن في احتمال ما لو نكحهن نكحهن جميعا معا. صح؟ أه جيد - [00:16:15](#)

جميل طيب مذهب الشافعية أيش في هذا عند الشافعية وهذا مرة معنى لو تذكرون ترك الاستفصال مع وجود احتمال ينزل منزلة العموم في المقال. مر معنا. مذهب الشافعية سواء نكحهن - [00:16:40](#)

مرتبة نكحهن معا يختار أربع منهن لا يفصلون اختر أربعة منهن في الحاليتين. ليش؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستفصله. لم يقل له يا غيلان. هل كان نكاحك لهن - [00:17:02](#)

ترتيبيا أو بعقد واحد. لم يستفسره. وترك الاستفصال مع وجود الاحتمال ينزل منزلة عمومي في المقهى. أنتم معي شيوخ ولا لا؟ طيب. إذا الحنفية رحمهم الله تعالى حملوا أو أول هذا الحديث على - [00:17:21](#)

ان المراد بقوله امسك ايش ابتدأ نكاح امسك اربعا اي ابتدأ نكاح اربعا. جيد؟ اه. نبتدأ نكاح اربع منهن هكذا جيد. فقال لك هذا التأويل الذي اوله الحنفية تأويل بعيد. طب ليش بعيد؟ اقول لك هو بعيد لوجهان لوجهين - [00:17:41](#)

هو بعيد لوجهين. الوجه الاول ان المخاطب قريب عهد باسلام. لا يعرف شروط النكاح. فكيف يقول له النبي عليه الصلاة والسلام. ابتدأ نكاح اربع منهن. كيف يخاطبه ان يبدأ نكاحا - [00:18:07](#)

والرجل اسلم توا الان اسلم. واضح وكونه اسلم الان هذه قرينة واضحة انه لا يعرف شروط النكاح. فكيف يأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يبتدأ نكاح اربع منهن مع انه لم يسبق له معرفة بشروط النكاح وانتم تعلمون انه لا يجوز تأخيره - [00:18:32](#)

البيان عن وقت الحاجة فهمتم ولا؟ جيد؟ طيب. هذا الوجه الاول الذي يدل على بعد هذا التأويل من الحنفية والوجه الثاني ايش قال؟ ثم الوجه الثاني ولم ينقل تجديد النكاح منه. ولا من غيره - [00:18:57](#)

يعني لم ينقل ان غيلان يعني لو قلنا سلمنا ان تأويلكم مقبول. ان تأويلكم قريب. لم ينقل ان غيلان السينما الثقفي رضي الله عنه جد نكاحهن. عقد النكاح عليهن او ابتدأ عقدا جديدا لنكاحهن. لم ينقل عنه هذا - [00:19:19](#)

ولم ينقل ايضا هذا عن عن غيره ممن اسلم وكان تحته نساء كثيرات. اكثر من اربع لم يقل هذا واضح؟ اذا هذا وجه اخر يدل على بعد تأويل الحنفية. اذا كم صار عندنا اوجه؟ صار - [00:19:42](#)

عندنا عندنا الان عندنا وجهان صح؟ جيد. اعيد قراءة هذه الفقرة ووجه بعده ان المخاطبة قريب عهد باسلام. من المخاطب ها؟ اه غيلان بالسلم الثقافي قريب عهد بي الاسلام لا يعرف شروط النكاح - [00:20:02](#)

هذا الوجه الاول. الوجه الثاني ولم ينقل تجديد النكاح منه اي من غيلان ولا من غيره اي ممن اسلم من الكفار المتزوجين باكثر من اربع نسوة. فهمتم علي يا شيخ ولا؟ طيب. هذا المثال الاول. المثال الثاني - [00:20:26](#)

ومنها اشم منها الضمير في قوله منها يعود على ايش؟ ومن امثلة التأويل البعيدة. قالوا منها تأويلهم. من هؤلاء؟ الحنفية رحمهم الله تعالى. تأويلهم ستين مسكينا على ستين مدة - [00:20:48](#)

الاية في سورة الاية في سورة المجادلة. يقول الله سبحانه وتعالى في كفارة الظهار في اطعام ستين مسكينا قالوا المراد اطعام ستين مسكين اي اطعام ستين موت حتى لو اعطيت ستين لمسكين واحد اجزأك - [00:21:08](#)

واضح لو اعطيت ستين مدة لمسكين واحد اجزاءك. المهم ايش؟ ان تخرج ستين مدا. ليس المهم عدد المساكين. المهم عدد الامداد هي بتوع دي ولا؟ فقال هنا ومنها تأويل ستين مسكينا على ستين مدة - [00:21:35](#)

حيث جوزوا اعطاءها. اعطاء ايش؟ اعطاء الستين مدال. لمسكين واحد في ستين يوما. يعني ممكن انا علي كفارة ظهار يجب ان نخرج كم؟ ستين مد خلاص المد في هذا اليوم لهذا المسكين اسمه زيد - [00:21:56](#)

تمام؟ غدا لنفس المسكين اسمه زيد بعد غد لنفس المسكين اسمه زيد في اليوم العاشر لنفس المسكين. في اليوم الستين لنفس المسكين. فانا اخرجت ستين مدا في ستين يوم لكني مسكين واحد. قالوا هذا يجزئ - [00:22:15](#)

لكن الاية الكريمة تقول ستين مسكينا اذا لابد من تعدده المساكين. وبهذا قال الشافعية والجمهور فقال هنا حيث جوزوا اعطائها لمسكين واحد في ستين يوما كدفع حاجة الستين اي كدفع حاجة - [00:22:31](#)

ستين مسكين في يوم واحد اي كما لو انك اخرجت ايه؟ اخرجت ستين مدا بستين مسكين في يوم واحد. قالوا اذا هم قالوا يستوي هذه السورة مع هذه السورة. تستوي هذه الصورة مع هذه السورة. يعني سواء - [00:22:51](#)

اخرجت ستين مدا في ستين يوم لمسكين واحد او اخرجت ستين مدا لستين مسكين في يوم واحد. عفوا سواء قالوا اخرجت ستين مدا لمسكين واحد في ستين يوما. ها؟ او - [00:23:13](#)

اخرجت ستين مدا لستين مسكين في يوم واحد. هذه السورة وهذه الصورة سواء. جيد. اذا هم تأولوا هاي بهذا التأويل ولم يوجبوا العدد لم يجيبه عدد المساكين انظر ماذا قال. قال هذا تأويل بعيد - [00:23:36](#)

السؤال لماذا بعيد؟ نفس الكلام هو بعيد لوجهين هو بعيد لوجهين. الوجه الاول انظر الي لا تنظر الكتاب. وقبل ان نقرأ في الكتاب.

الوجه الاول انهم قدروا مضافا في الاية - 00:23:58

والوجه الثاني انهم الغوا ما ذكر في الاية. يعني هم اضافوا شيئا وجعلوهم معتبرا والغوا شيئا مذكورا فلم يعتبروه واضح ولا لا اضافوا شيئا جعلوه معتبرا والغوا شيئا مذكورا في الاية فلم يعتبروه. طيب اضافوا ايش؟ يعني الاية - 00:24:18

فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسى. فمن لم يستطع في اطعامه ستين مسكينا. الاية هكذا يعني تقدير الاية اعراب الاية فعليه اطعام ستين مسكينا. هم ايش يقولون؟ يكون تقدير الاية هكذا. طبعا فعليه عليه هذا خبر مقدس - 00:24:49

اطعام مبتدأ. تمام؟ وهو مضاف وستين مضاف اليه. العرب هم يقولون التقدير هكذا. فعليه طعام. ستين مسكينا عليه طعام ستين مسكين ولو لواحد اذا اين التقدير الذي قدروه؟ قدروه مضاف. ايش المضاف؟ عليه طعام. عليه طعام. واضح؟ فقدروا - 00:25:14 وهذا المضاف. عليه طعام ستين مسكين. يعني انت عليك ان تخرج طعام ستين مسكين. حتى لو المسكين واحد. هذا تقرير الاية اذا فهمتم؟ اذا قدروا مضافا هو في الاصل محذوف قدروه - 00:25:51

وجعلوه هو المعتبر. طيب وجاؤوا بعدين الى قوله تعالى ستين مسكينا تمام والغوا اعتبار هذا. ولذلك انظر ماذا قال الشارح ووجه بعده الوجه الاول انهم اعتبروا فيه ما لم يذكر من المضاف - 00:26:09

المضاف هذا غير مذكور فجعلوه معتبرا هذا الوجه الاول تمام؟ والوجه الثاني والغوا ما ذكر في النص من عدد المساكين الظاهر قصده اي ان عدد المساكين ستين مسكين يظهر من النص انه مقصود للشارع - 00:26:34
طب يقول قائل ما وجه قصده؟ لماذا الشارع قصد ان يكون الاطعام لستين مسكينا؟ لماذا؟ ما وجه قصدي العدد الجواب وجه قصد العدد انه لو اطعم ستين مسكينا فانه سيتعدد من - 00:26:55

لهم. واضح؟ سيتعدد من يدعو له. هذا الرجل طبعا عليه كفارة. عليه كفارة ايش؟ كفارة ظهار تمام. اذا هو ارتكب منكرا من القول وزورا. كما قال الله عز وجل في الاية الكريمة. يحتاج من يدعو له من يستغفر له من يسأل الله له المغفرة - 00:27:15
فهذا اقرب الى الاجابة اذا كان الذي يدعو له اكثر عددا مما لو كان الداعي له واحد فقط ولعل هذا العدد الكبير ان يكون بينهم بعض اهل الصلاح وبعض من يستجاب دعاؤه. ولذلك قال - 00:27:35

هنا العدد مقصود في الظاهر للشرع. لماذا؟ قال لفضل الجماعة وبركتهم وتظافر قلوبهم على الدعاء لذلك المحسن لذلك المكفر. اذا العدد هنا مقصود اذا تأويل الحنفية رحمهم الله تعالى تأويل بعيد لهذين الوجهين - 00:27:57
انهم جعلوا المضاف المقدر هو المعتبر. وجعلوا العدد المقصود بالعدد هنا عدد المساكين يستعبد الامداد هم يعتبرون عدد الامداد. جعلوا عدد المساكين هذا غير معتبر. فهمت يعني ولا لا؟ جايين. قال وبقيّة الامثلة مذكورة - 00:28:24

في جمع الجوامع فراجعوا. فائدته. هذه الفائدة سنشرحها وشرحها طويل تمام. تقرأ الفائدة وبعدين نشرحها ان شاء الله. بسم الله احسن الله اليكم. فائدة امثلة للتأويل البعيد. قال قال جلال السيوطي في الكوكب الساطع - 00:28:44
من البعيد حملهم على ابتدي امسك ولس بيضة على الحديد وحملهم ستين مسكينا على مدة ومن ليس مبيتا على النذور والقضاء وايماء قد نكحت على الصغار والاماء. وخبر الجنين اذ يليه زكاة امه على التشريق - 00:29:09

وحمل ما في اية الزكاة في براءة على بيان المصرف وحمل ذي القربى على الذي سلك في في الفقر الا ومن ما لك ذا رحم على الاصول والفروع وان يكن خص بهذين الوقوع ويشفع ويشفع الاذان ان - 00:29:29

الا هو شفعن لما من قبله حصله. احسنتم. انتبه معي. قال الحافظ خاتمة المحققين جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى رحمة واسعة في الكوكب الساطع. في ذكر امثلة للتأويل البعيد. ذكر - 00:29:49

رحمه الله تعالى عشر امثلة. حتى انه زاد مثالا على ما في جمع الجوامع الاصل. واضح؟ بعض الامثلة مرت معنا مرة معنا مثالان المثال الذي يتعلق قصة غيلان بن سلمة الثقفي والمثال الذي يتعلق بعدد المساكين. فقال من - 00:30:07

بعيدي حملهم اي من التأويل البعيد حملهم اي الحنفية. من البعيد حملهم على ابتدي امس انت ممكن تراقب الامثلة؟ قلت لك كم امثلة ذكرت؟ عشرة ها؟ هذا الاول. من التأويل البعيد انهم - 00:30:27

امل قول النبي صلى الله عليه وسلم امسك اربعا منهن اي ابتداء نكاح اربع منهن من البعيد حملهم على ابتدي امسك. انتهت السورة الاولى وهذا لن اشرحه لانني قد شرحتة قبل قليل - [00:30:47](#)

جيد طيب ولص بيضة على الحديد. يشير الى الحديث مذكور عندك في تعليق الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده. ويسرق الحبل فتقطع يده واضح قال هذا الحديث اوله بعض الائمة يحيى ابن اكثم ان المراد - [00:31:07](#)

السارق الذي يسرق البيضة ليس المراد البيض بيضة الدجاجة. مع انها هي المتبادرة الى الذهن وليس المراد بالحبل الحبل المعتاد. مع انه هو المتبادل للذهن. قال انما المراد بالبيضة الكوزة التي يلبسها المقاتل - [00:31:37](#) ويحمي بها رأسه. والمراد بالحبل الحبل العظيم الذي يكون في السفينة. حتى تثبت السفينة في البحر اذا فسر الحبل بحبل السفينة وفسر البيضة ببضة الحديد. يقول ان هذا التفسير للبيضة ببضة - [00:31:56](#)

وللحبل بحبل السفينة هذا تأويل بعيد جيد فقال هنا ومن امثلة التأويل البعيد هذا المثال الثاني وللص بيضة على الحديد اي على الحديد فدان محذوفة للضرورة الشعرية فهمتي عليه ولا لا؟ الدال محذوفة للضرورة الشعرية. اي وحمل البيضة المذكورة في حديث - [00:32:16](#)

السارق يسرق البيضة فتقطع يده على بيضة الحديد هذا تأويل بعيد طب ما وجه بعده؟ لماذا بعيد؟ الجواب وجه بعده انه حمل للفظ الحديث على غير المتبادل منه. فان المتبادر الى الذهن من لفظ البيضة بيضة الدجاجة. ومن لفظ - [00:32:46](#) الحبل الحبل المعتاد. ليس الذي يتبادر الى الذهن من لفظ البيضة بيضة المقاتل الخوزة. وليس المتبادل الى الذهن من لفظ الحبل حبل السفينة. ليس هذا متبادل ليس هذا متبادرا. طيب فان قال لكن يبقى الاشكال كيف يسرق البيض فتقطع يده - [00:33:15](#) كيف يسرق الحرفة الطعين؟ مع ان بيضة الدجاج والحبل المعتاد هذا لا يبلغ نصابا. فالجواب ان الحديث سيق مساق لم في من اعتاد على سرقة الاشياء الحقيمة ان الامر يجره الى سرقة الاشياء الثمينة - [00:33:38](#)

فيؤول به الامر الى قطع يده. فمراده عليه الصلاة والسلام بقوله لعن الله السارق يسرق البيض فتقطع يده اي ان سرقة البيضة تجره الى سرقة ما يبلغ نصاب السرقة فتقطع يده - [00:33:58](#)

ثقلته للحبل المعتاد يجره الى سرقة ما يبلغ نصاب السرقة فتقطع يده. هذا المراد. فهتمم ولا لا هذا المثال الثاني. اذا تفسير البيض في الحديث ببضة المقاتل ببضة الحديد تفسير الحبل بحبل - [00:34:18](#)

للسفينة هذا تأويل بعيد بما سمعتم. هذا المثال الثاني كتبتم رقم اثنين جيد قال وحملهم ستين مسكينا على مدا. قال المراد بقوله تعالى فاطعام ستين مسكين اي اطعام ستين مد - [00:34:38](#)

حتى ولو لمسكين واحد في ستين يوم. جيد ولا لا؟ هذا مرة معنا. وهذا تبين لكم وجه بعده انهم قدروا مضافا وجعلوه معتبرا. انتم معي الغوا العدد عدد المساكين يعني الغوا الملفوظ في الآية. الغوا اعتبار ملفوظ في الآية. جيد؟ طيب - [00:34:54](#)

قالوا بعد ذلك ومن ليس مبيتا ومن ليس مبيتا فلا على النذر والقضاء. هذا المثال الرابع الان. هذا رقم اربعة. يشير الى حديث من لم يبيت صيام من الليل فلا صيام له. ماذا قال فقهاء الحنفية رحمهم الله؟ طبعا هذه الامثلة كلها الخلافية مع الحنفية. تمام - [00:35:21](#)

ماذا قال فقهاء الحنفية رحمهم الله تعالى في هذا الحديث. من لم يبيت الصيام فلا صيام له. قال فقهاء الحنفية هذا الحديث محمول على صوم النذر وصوم القضاء على صوم النذر وصوم القضاء. صوم النذر لابد انك تبيت النية من الليل. صم القضاء - [00:35:48](#)

لا بد ان تبيت النية من الليل. طيب صوم رمضان؟ قالوا لا يصح انك تنوي من اثناء النهار. وطبعا هم يقولون لان صوم رمضان هذا واجب مضيق فوقته لا يتسع الا لفعله - [00:36:15](#)

ولذلك لما كان صومه مضيقا واجبا مضيقا فلا حاجة ان يبيت النية من الليل بل يصح بنية جيد بخلاف صوم القضاء وبخلاف صوم النذر فهذا هو الذي يتعين ان تبيت النية له من الليل. طيب تأتي الى لفظ الحديث. من لم يبيت الصيام فلا صيام له. نقول هذا تأويل - [00:36:34](#)

هذا تأويل بعيد لماذا تأويل بعيد؟ الجواب لانكم حملتم اللفظ العام من لم يبيت الصيام الصيام عام حملتم اللفظ العام على صورتين

نادرتين وتركتكم الصورة الأكثر شهرة وهو الصيام الذي فرضه الله عز وجل على العباد. صيام الاصل يصوم رمضان - [00:37:04](#)
الصوم الذي كلفنا الله به. واضح؟ فكيف تحملون العام على صور نادرة وتتركون الصور هذا حمد للعام على خلاف متبادل منه. فهتم
علي ولا لا؟ اه. فقال هناك ومن ليس مبيتا فلا - [00:37:33](#)

على الندوة على على النذور والقضاء اي حمل حديث من لم يبيت الصيام من الليل على ان المراد صوم النذر فقط وصوم والقضاء
فقط هذا تأويل بعيد. ما وجوب عده؟ قلت لك انه حمل للنص العام على صورتين نادرتين وترك - [00:37:57](#)
اشهر وهي الصوم الذي كلف الله به العباد وهو صوم رمضان. انتم معي شغل ولا لا؟ واضح؟ جيد ولذلك صوموا النذر وصوم القضاء
نادرا بالنسبة لصوم رمضان. ولذلك بعض الناس ربما في حياته كلها ما - [00:38:17](#)

فهمت؟ هذا بالنسبة لكثير من المسلمين نادر. لكن صوم رمضان يصومه وزيك صوم النذر صوم القضاء نادرا بالنسبة لصوم رمضان
اداء طبعاً. جيد؟ اه. فقال هنا ومن ليس مبيتا فلا على النذور والقضاء. وايما قد نكحت على الصغار والايماء. مم - [00:38:40](#)
يشير للحديث المذكور هنا في التعليق قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت بغير وليها فنكاحها هذا الحديث يدل على
ماذا؟ على اشتراط الولي. حنفية في البالغة لا يشترطون الولي. يكون البالغة لها ان تزوج نفسها بنفسها. لا - [00:39:09](#)

طيب كيف تفعلون في هذا الحديث؟ ايما يقول عليه الصلاة والسلام اي ما امرأة في عموم ولا ما في عموم؟ في عموم اي ما امرأة
نكحت بغير وليها فنكاحها باطل. شوف اسمع معي كيف الكلام سيكون مع فقهاء الحنفية رحمهم الله. قال بعض الحنفية - [00:39:39](#)
هذا الحديث محمول على الصغيرة ليش قلتم على الصغيرة؟ لان الصغيرة هي التي يملك وليها تزويجها. بخلاف البالغة تزوج نفسها.
اذا هم حملوا الحديث على ماذا؟ على الصغيرة. فهتم لكن قلنا لهم هذا تأويل بعيد. لماذا؟ اسمع هذا تأويل بعيد لان قوله في الحديث
ايما - [00:39:59](#)

امراً يردها فالمرأة تطلق على البالغة. لا تطلق على الصغيرة. اطلاق المرأة في اصلي في اصل اللغة على البالغة الصغيرة لا يقال لها
امراً الا على سبيل المجاز. اذا هذا - [00:40:33](#)
يرد تأويلكم يا معشر الحنفية طبعاً فقهاء كبار ونحن الان لسنا في صد يعني آآ يعني النقاش معهم وانما فقط توضيح الامثلة
فقط. طيب اذا حملوا اولاً الحديث هذا على الصغار وهذا قال به بعض الحنفية - [00:40:53](#)

رحمهم الله قال بعض الحنفية لا هذا الحديث محمول على الائمة على ايش؟ على الائمة. يعني ايما امرأة نكحت بغير وليها فنكاحها
باطل. اي ان الائمة اذا قوة بلا اذن سيدها فنكاحها باطل. الائمة طب والحرّة؟ لا ما تدخل - [00:41:16](#)
اذا حملوا الحديث على الائمة. نقول لهم وهذا ايضا تأويل بعيد لماذا تأويل بعيد؟ لانه جاء في بعض روايات هذا الحديث فان دخل بها
فلها مهر مثلها فيما استحل من فرجها - [00:41:41](#)

فان دخل بها يعني زوجت نفسها بلا ولي فدخل بها الزوج. تمام؟ فلها مهر مثلها بما استحل من فرجها. نقول هذه الرواية يبين ان حمل
الحديث عن الائمة ليس مراداً بعيد ليش؟ لانه عليه الصلاة والسلام عندما قال فلها مهر مثلها هذا - [00:42:00](#)
يشير الى ان المراد ليس الائمة لو كانت الائمة هي المراد لكان المهر لسيدها وليس فلها مهر مثلها واضح يا شيوخ ولا لا؟ فهتم؟ اذا
قوله عليه الصلاة والسلام فلها مهر مثلها هذا يرد تأويلكم ان المراد - [00:42:28](#)

في الحديث الائمة لانه لو كان المراد الائمة لقال ايش؟ فلسيدها مهر مثلها. ولم يقل فلها مهر مثلها جيد قال بعض الحنفية المراد بهذا
الحديث انظر هم يريدون ماذا؟ ان يأتوا بتأويل الحديث حتى لا يشكل على الاصل الذي عندهم. ما هو الاصل؟ ان - [00:42:48](#)
بالغة لها ان تزوج نفسها بنفسها قال بعض الحنفية رحمهم الله المراد بهذا الحديث المكاتبه فالمكاتبه اذا زوجت نفسها بغير اذن سيدها
بغير اذن سيدها الذي كاتبها باطل. نقول حمل حديث صيغ بصيغة العموم ايما امرأة - [00:43:12](#)

انظر اي تمام ايما وانظر الى كلمة امرأة حمل هذا الحديث بهذا العموم على ان المراد به المكاتب فقط دون غيرها هذا فيه حمل لعموم
على صورة نادرة واضح؟ واخراج اغلب الصور - [00:43:41](#)
فهمتوا؟ هذا يبعد هذا التأويل ايضا. اذا في الحالات الثلاث سواء قيل المراد بالحديث الصغيرة. او قيل المراد بالحديث الائمة مطلقاً. او

قيل بالمراد بالحديث المكاتبه. كل هذه التأويلات الثلاث تأويل بعيد - 00:44:04

تأويلات بعيدة. فهتم عليها؟ فقال هنا وايماء قد نكحت على الصغار والايامن. هذا المثال الخامس المثال السادس وخبر الجنين اذ يليه زكاة امه على التشريق جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال زكاة الجنين - 00:44:23

زكاة امه. هذه الرواية برفع زكاة الثانية هي الرواية المحفوظة. زكاة اتوب الجنين زكاة امه. طيب انا ساشرح لكم ماذا قال الجمهور؟ ثم اعود بعد ذلك اشرح لكم كيف تعول الحنفية هذا الحديث؟ وقبل ذلك اكرر لكم المسألة - 00:44:53

نفترض مثلا ان شخصا ذبح شاة حامل ذبح بقرة حامل عندما ذبح انتبه معي استاذ فرحان. عندما ذبح البقرة حامل ذبح الشاة حامل جنينها هذا الذي في بطنها له حالتان - 00:45:21

اما ان يخرج حيا او ان يخرج ميتا. فان خرج حيا فلا بد حتى يحل ان يذكى. هذا ليس ليس النزاع هنا ليس محل المثال. طب ان خرج ميتا فقال الشافعي - 00:45:41

والصاحبان صاحب الامام ابي حنيفة رحمه الله رحمهم الله جميعا ورضي الله عنهم قال الشافعي والصاحبان ان خرج ميتا فانه يحل اكله. ايش؟ اكتفاء بتزكية امه. جيد وقال الامام ابو حنيفة رحمه الله ورضي الله عنه لا يحل اكله. لانه ميتة - 00:46:00

ولم يذكر من زكيت امه فهتم ولا لا؟ طيب. نأتي استدلال الامام الشافعي. الامام الشافعي جاء للحديث قال زكاة الجنين زكاة امه اعرابوك الاتي زكاة امه هذا مبتدأ مؤخر خبره زكاة الجنين. تقدير الكلام زكاة ام الجنين زكاة للجنين - 00:46:29

فهتم علي ولا لا؟ زكاة امه هذا ايش؟ مبتدأ مؤخر زكاة الجنين خبر مقدم. تقدير الكلام ايش؟ زكاة ام الجنين زكاة للجنين. اذا كيف الامام الشافعي سيعرب هذا زكاة الجنين خبر مقدم زكاة امه مبتدأ مؤخر. هذا على رواية ايش - 00:47:03

على رواية الرفع لزكاة الثانية وهي الرواية المحفوظة الثابتة في رواية اخرى لكنها ليست ثابتة زكاة الجنين زكاة امه طيب كيف هي معاصر الشافعية كيف تجيبون على هذه الرواية؟ زكاة الجنين زكاة امه. قالوا زكاة الجنين زكاة امه المقصود - 00:47:35

ان زكاة الجنين حاصلة بذكاة امه. فهو من باب اناة المصدر عن ظرف الزمان. كما تقول جئتكم طلوع الشمس ايش المقصود؟ ها وقت طلوع الشمس فكأنك قلت زكاة الجنين تحصل - 00:48:04

وقت زكاة امه فهتم علي ولا لا؟ شف هنا اهمية النحل الفقيه. هنا تأتي اهمية النحو تدرك اهمية النحو للفقيه. جيد اذا هذا طبعا هذا هذا التأويل للرواية الثانية رواية النصب ان صحت والا فالرواية الثابتة هي الاولى - 00:48:29

طيب نأتي للامام ابي حنيفة رحمه الله ولمن قال بقوله فنقول انتم تقولون ان البهيمة اذا كانت حامل وآ ذكيت وخرج الجنين ميتا فانه لا يحل. لماذا لا يحل قالوا ميتة طيب والحديث قالوا الحديث - 00:48:52

نتأوله فان معناه على رواية الرفع زكاة الجنين زكاة امه قالوا هنا في تقدير. ايش تقدير التقدير كالتالي زكاة الجنين مثل زكاة امه. فهتم علي ولا لا؟ يعني لابد حتى - 00:49:17

يحل الجنين ان يذكى مثل ما ذكيت امه تقريبا المعنى. زكاة الجنين زكاة اذا في مقدر هنا جيد اه هذا التأويل رواية الرفع طب رواية النصب كيف تتأولونها؟ ان ثبتت طبعا قالوا سيكون المعنى - 00:49:39

زكاة الجنين هكذا الرواية. زكاة الجنين زكاة امه. قالوا الاصل زكاة الجنين كزكاة امه. فيه حرف جر. تشبيهه كاف. حذف منتصب الاسم المجرور على نزع الخافض فصار المعنى زكاة الجنين زكاة امه - 00:50:03

واضح ولا لا؟ واضح؟ اه طيب اسألکم سؤال لماذا نقول ان تأويل الحنفية هنا او تأويل الامام ابي حنيفة رحمه الله هنا تأويل بعيد الجواب لان هذا التأويل يحتاج الى تقدير. في سواء في رواية الرفع او في رواية النصب. والاصل التقدير او عدم التقدير - 00:50:31

التقدير واضح شغلنا ومن ثم حكم الشافعي رحمهم الله تعالى على ان هذا التأويل من التأويلات البعيدة. ارجو ان تكون المسألة هذه واضحة. ان شاء الله انا عذمت اني لا استعمل السبورة حتى اعودكم ان - 00:50:55

تستحضر هذا باذهانكم. تمام؟ جيد وخبر الجنين اذ يليه زكاة امه على التشبيه. الان كم عندنا امثلة؟ بقي كم؟ اربعة. اربعة ها. قال

وحمل في اية الزكاة في براءة على بيان المصرف. الله عز وجل في سورة براءة يقول انما الصدقة - [00:51:14](#)

للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب. والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل. قال فقهاء الحنفية وفقهاء المالكية رحمهم الله تعالى ورحم الله سائر العلماء. قالوا هذه الآية ليست - [00:51:39](#)

المقصود منها وجوب استيعاب الاصناف الثمانية بالزكاة فانك لو دفعت الزكاة لصنف واحد كفى فالاية ليس المقصود منها وجوب استيعاب الاصناف الثمانية. هم يقولون خلافا للشافعية. واضح ولا لا جيد - [00:51:59](#)

طيب ايش المقصود من الآية؟ قالوا المقصود ان الآية فقط بيان المصارف. ان هذه المصارف الثمانية هي مصارف الزكاة وانت اصرف الزكاة لجميعهم او لبعضهم فانها تجزئك اتضح؟ اه الشافعي اسكتوا قالوا هذا تأويل بعيد. طيب لماذا بعيد؟ قالوا اولاً - [00:52:23](#)

لان الله عز وجل ذكر اللام التي تفيد الاستحقاق فقال انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم. واتى بالواو التي تقتضي التشريك. فهذا قرين على ان هذا مستحق لهم جميعا وليس لواحد منهم او صنف منهم - [00:52:51](#)

فهمتم؟ هذا الوجه الاول الذي يبعد تأويلكم والوجه الثاني الذي يبعد تأويلكم ايضا هو انه من الممكن ان نقول ان الآية تفيد المعنيين. المعنى الاول ان هذه المصارف الثمانية هي مصارف الزكاة دون غيرها. والمعنى الثاني انه يجب استيعاب هذه المصارف الثمانية ايضا

- [00:53:18](#)

الزكاة فلا منافاة بين المعنيين فلماذا لا نحمل الآية عليهما جميعا فهمتم عني ولا لا؟ فقالوا بهذين الوجهين يتبين بعد ذلك التأويل ارجو ان يكون واضحا لكم. طبعاً يا اخواني اكرر انا اريد فقط ان اوضح المثال وليس مناقشة المسائل فقهيًا. يعني ليس معنى هذا ان فقهاء

- [00:53:49](#)

حنفية او فقار مالكي ليس عندهم الا هذا الدليل. لا. عندهم ادلة اخرى. تمام؟ لكن انا ابين فقط وجه ارتباط المثال بالدرس بس فقط هذا طيب ولذلك مثلاً لما مر معنا في مثال الصيام - [00:54:15](#)

مثال الصيام اه الشافعي قالوا هذا تأويل بعيد. ان يحمل حديث من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له ان يحمل على ايش على النذر والقضاء ها؟ قالوا تأويل بعيد ومع ذلك قال الشافعية ان من نسي النية من الليل فانه ينوي - [00:54:34](#)

نهاراً استحباباً تقليداً للامام ابو حنيفة. يعني كونهم يحكمون على ان هذا التأويل تأويل بعيد ليس معناه انه مطرح فيقلد فهمتوا علي ولا لا؟ اه فلذلك لابد ان تفهم كلام العلماء كما اراده العلماء. لك ما تريده انت - [00:54:54](#)

جيد قال هنا الان مثال رقم كم؟ انتهينا من السابع. الان مثال رقم كم؟ الثامن. قال وحمل ذي القربة وحمل ذي القربة على الذي سنكفي الفقر لن في الفقر الا لاغنياء. الى هنا. الثامن - [00:55:16](#)

يشير الى قول الله سبحانه وتعالى في سورة الحشر ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول ولذي القربى. الى اخر الآية نحن درسنا في الفقه في باب الفيل ان الفي قسم - [00:55:36](#)

وجزاء منه يعطى لقربة النبي صلى الله عليه وسلم وهم بنو هاشم وبن المطلب. طيب السؤال هل يعطى لقربة النبي صلى الله عليه وسلم لغنيهم وفقيرهم او يعطى لفقري فقط - [00:55:57](#)

قال الشافعية يعطى لغنيهم وفقيرهم. قال الحنفية يعطى للفقراء لا لاغنياء. فهمتم والديك تأويل الآية الكريمة وذي القربى ان المراد بها الفقراء دون الاغنياء يقول هذا تأويل بعيد طيب ما وجه بعده - [00:56:13](#)

اولاً فيه حمل لللفظ العام على بعض افراده الامر الثاني ظاهر اللفظ الله عز وجل قال ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول ولذي القربى. قوله ولذي القربى هذا وصف - [00:56:34](#)

يشعر بعلية الاستحقاق. ما علة استحقاقهم من الفين القربة. كونهم قرابة بهذه العلة هم يستحقون اذا لاغنياء قرابة او لا؟ قرابة والفقراء قرابة او لا؟ قرابة. اذا العلة موجودة في هؤلاء - [00:56:54](#)

في هؤلاء فالكل يستحقون. فهمتم؟ لهذا وللهذين الامرين قال الفقهاء رحمهم الله ان هذا التأويل اه ان هذا التأويل بعيد. طيب قال وحمل ذي القربة على وحمل ذي القربة على الذي سلف الفقيه الا لاغنياء. المثال التاسع ومن ملك - [00:57:14](#)

رحم على الاصول والفروع فعندنا خص بهذين الوقوع فعندنا فعندنا اي عند الشافعية جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم تمام عتق - [00:57:39](#)

او لفظه هكذا ايضا. من ملك ذا رحم محرم فهو حر. من ملك ذا رحم محرم فهو حر. فانتبه هذا الحديث من ملك ذا رحم محرم فهو حر لو ملك الانسان اياه - [00:58:03](#)

اعتق عليه مباشرة لو ملك فرعه ولده ابنه بنته عتق عليه. السؤال. لو ملك عمه ملك اخاه ملك اخته ملك عمته خاله خالته يعتق عليه ولا ما يعتق عليه يقول هنا من ملك دار عموم الحديث من ملك ذا رحم محرم فهو حر. يعتق عليه ولا ما يعتق عليه؟ لعموم الحديث - [00:58:23](#)

بهذا قال الحنفية بل وقال غير الحنفية حتى قالوا من ملك ذا رحم محرم عتق عليه. وان لم يكن اصلا او فرعا جيد الشافعي ماذا قالوا؟ قالوا هذا الحديث في من ملك اصله او فرعه فقط - [00:58:53](#)

باب وغير الاصل فرع اللحم. يعني لو ملك اخاه اختاه عمه وعمته خاله خالته ابن اخيه ابن اخته بنت اخيه بنت اخته لا يعتق اذا هذا الحديث عند الشافعي معمول على الاصول والفروع. فقط - [00:59:18](#)

قال الحنفية الان يتكلمون. للشافعية هذا تأويل بعيد كيف تحملون لفظا عاما على بعض افراده وقال بعض العلماء يعني لا يليق ان يقول شخص مثلا من دخل بيتي فسيعطيه هدية - [00:59:35](#)

ثم يقول انا ما قصدت من هذا الا ابي لفظ عام هذا تقول من دخل بيتي ساعطيه هدية ثم تقول انا قصدت بهذا ابي. واضح ولا لا؟ فهنا في الحديث ايش - [01:00:03](#)

من ملك ذا رحم محرم فهو حر. ثم تقول المقصود الاب والابن بس فهمتم عنيه ولا لا؟ قالوا اذا هذا حول اللفظ العام على بعض افراده. هذا تأويل بعيد هذا الكلام موجه لمن؟ للشافعية - [01:00:18](#)

تظنون الشافعية اسكتوا؟ لا ما يسكتون طبعاً. يجيبون نعم اجاب الشافعية بجوابه الجواب الاول قالوا هذا الحديث ضعيف. ظعفه غير واحد من الحفاظ جيد والجيب الثاني قالوا نحن خصصنا الاصول والفروع بالقياس. بالقياس على ايش - [01:00:35](#)

قالوا بالقياس على النفقة. فان النفقة عندنا لا تجب الا لاصل او فرع فقط. ولا تجب لغيرهم واضح النفقة عند الشافعية لا تجب الا للاصول والفروع ولا تجب لغيرهم والعلة الجامعة القرابة هنا والقرابة هنا. فكما ان - [01:00:58](#)

وجوب النفقة للاصول والفروع علتها القرابة كذلك نقول هنا من ملك اصلا وفرعا عتق عليه دون الباقيين على وجوب النفقة للاصول والفروع دون غيرهم. فهمتوا علي ولا لا؟ ويجعلون هذا خصيصا للعام بالقياس - [01:01:22](#)

المقصود مرة اخرى ايطاح القاعدة بالمثل ليس المقصود تحرير المسألة. جيد؟ طيب ويشفع الاذان ان يجعله شفعا لما لما من قبله حصله. هيئته معي جاء في الحديث الذي في الصحيحين حديث بلال - [01:01:44](#)

امر ان يشفع الاذان ويوتر الإقامة. في لفظ الإقامة. امر ان يشفع الاذان ويوتر الإقامة لاحظ معي الفاظ الاذان التكبيرات اربع الشهادة لله عز وجل بالوحدانية مرتين. الشهادة للنبي صلى الله عليه وسلم برسالة مرتين شفع يعني - [01:02:09](#)

الحي على للصلاة مرتين. الحي على الى الفلاح مرتين بعدين تكبيرتان ثم تهديدا صح؟ اذا غالب الاذان شفع غالب الإقامة وتر الا نبض الإقامة قد قامت الصلاة واقام الصلاة صح؟ بعض - [01:02:31](#)

علماء السلف قال الاذان فرادى الاذان ايه؟ فرادى. ليس شفعا مثل ما تأذن له. لا فرادى طيب كيف تفعل في هذا الحديث انتبه شفت المحمل. قال هذا الحديث امر بلال ان يشفع الاذان. ليس المقصود ان يشفع الاذان ان يأتي بالكلمات شفعا شفعا ها؟ ايش المقصود - [01:02:55](#)

عن المقصود ان ابن ام مكتوم يؤذن ثم بلال يشفع اذانه فيكون اذان ابن بلال مع اذان بن مكتوم شفع واضح ولا لا؟ واما الإقامة فيقيم واحد منهما فتكون وترا - [01:03:20](#)

فهمت يا عم علي ولا لا؟ فتأول الحديث على هذا المعنى. ولدك هنا قال في التعليق قال لحديث بلال يشفع الاذان ويوتر الإقامة

فيقولون يشفع الاذان بالذي قبله. اي بالاذان الذي قبله فيكون فيكون عندنا كم - [01:03:38](#)

اذانا اذان ابن ام مكتوم. تمام؟ والاقامة لوحدها فيشفعون الاقامة لانه لانه اقامة واحدة فهي وتر. ويشفع الاذان على اذان ابن ام

مكتوم. فهمتوه من من هذا لكن هذا حمل متبادل وغير متبادل. بعيد هذا صح - [01:03:57](#)

قال قاعدين في التعليق الذي بعده اي حملهم بشفع الاذان وايتاء الاقامة الوارد في الحديث بان يجعل الاقامة شفعا للاذان. وهذا

حول بعيد. والقريب الحمل القريب ان يجعل الاذان مثنى والاقامة فرادى - [01:04:18](#)

هذا الحبل القريب المعهود يعني. واضح؟ ونكون بهذا انتهينا من هذا الدرس. نعيد قراءة الابيات. قال الجلال السيوطي رحمه الله

تعالى في الكوكب الساطع من البعيد حملهم على ابتدي. امسك ولص بيضة على الحديد. وحملهم - [01:04:34](#)

ستين مسكينا على مدا ومن ليس مبيتا فلا. على الدور والقضاء ايما. قد نكحت الصغار والايماء. وخبر الجنين اذ يليه. زكاة امه على

التشبيه. وخبر وخبر اه وخبر الجنين اذ يليه زكاة امه على التشبيه. وحمل ما في اية الزكاة فيه - [01:04:54](#)

قراءة على بيان مصرفي وحمل ذي القربى على الذي سلك. في الفقر الا الاغنياء ومن ملك. ذا رحم على والفروع فعندنا خصاب هذين

الوقوع. ويشفع الاذان ان يجعله شفعا لمن من قبله حصله - [01:05:24](#)

قال في الاسئلة بعد ذلك عرف الظاهر والمؤول ومثل لهما بمثاليين بين ما يأتي التأويل الصحيح والفساد واللعب بينا هذا ما هو

التأويل القريب؟ ومثل له بمثاليين؟ يزدكم مثال ثالث - [01:05:44](#)

وما حكم التأويل البعيد؟ واذكر امثله. جيد اذكر ما فهمته من نظم الجلال السيوطي بشرح واضح يمكن ان تلخصوا هذا في دفاتركم

حتى تستعينون به مستقبلا اذا احتجتم الى التدريس. واضح؟ لخصوا هذا في دفاتركم - [01:06:04](#)

نكتفي بهذا القدر. والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [01:06:24](#)